

فتح المعين بشرح قرّة العين

وكاللهم صل أو صلى اﷺ أو أصلي على محمد أو أحمد أو الرسول أو النبي أو الحاشر أو نحوه فلا يكفي اللهم سلم على محمد و ارحم محمدا ولا صلى اﷺ عليه بالضمير وإن تقدم له ذكر يرجع إليه الضمير كما صرح به جمع محققون وقال الكمال الدميري وكثيرا ما يسهو الخطباء في ذلك انتهى فلا تغتر بما تجده مسطورا في بعض الخطب النباتية على خلاف ما عليه محققو المتأخرين و ثالثها وصية بتقوى اﷺ ولا يتعين لفظها ولا تطويلها بل يكفي نحو أطيعوا اﷺ مما فيه حث على طاعة اﷺ أو زجر عن معصية لأنها المقصود من الخطبة فلا يكفي مجرد التحذير من غرور الدنيا وذكر الموت وما فيه من الفطاعة والألم قال ابن الرفعة يكفي فيها ما اشتملت على الأمر بالاستعداد للموت ويشترط أن يأتي بكل من الأركان الثلاثة فيهما أي في كل واحدة من الخطبتين